

# شرح نواقض الإسلام | الناقض الثامن | الشيخ: أحمد الصقوب

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أحمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم مظاهرات المشركين ومعاونتهم على المسلمين. والدليل قوله تعالى ومن ان الله لا يهدي التي اجمع العلماء عليها دلت عليها الدالة الشرعية ان يظهر الانسان المشركين ويعينهم على المسلمين.

مظاهرة المقصود بها - [00:00:04](#)

معاونة المشركين على المسلمين. فاذا كان هناك حرب بين المسلمين والمشركين اعان المشركين على المسلمين او بالنفس او بالمال او غير ذلك. هذا ناهض من نواقض السلام. وقد دل على ذلك الكتاب - [00:00:54](#)

واجمع عليه سلفكم. يقول الله عز وجل وترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ترى كثيرا يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم انفسهم ان سخط الله عليهم في العذاب خالدون. والله جل - [00:01:14](#)

يقول من المنافقين؟ الم تروا الى الذين نافقوا؟ يقولون لاخوانهم الذين كفروا من اهل الجهاد. لن يخرجوا لنخرج منهم وان قتلتم لننصرنكم والله يشهد انهم لكاذب يقول يقولون لاخوانهم الذين كفروا من هذا الكتاب. وقال - [00:01:34](#)

الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء. بعضهم اولياء بعض. هل يجوز ان يصاب؟ بعضهم اولياء بعض اما المسلمين فانهم ليسوا اولياء الكفرة. قال وان يتولى منكم. فان - [00:01:54](#)

استدل بها على ان من تولى الكفار وناصرهم على المسلمين فانهم يأخذون حفرة ومن هنا فضل بعض اهل العلم او بعض اهل العلم بين التولي وبين الموالة. وقالوا التولي نقم. والموالة ليست كلها - [00:02:14](#)

نعم نأخذ وبعضها محرم وليس منها والتولي المقصود به والمعارضة للكفار على المسلمين. اصل الدين الله جل وعلا قال الله عز وجل عن المؤمنين رحماء بينهم. وقال النبي صلى الله عليه - [00:02:34](#)

كمثل الجسد الواحد. وقال الله عز وجل وان استبصروكم في الدين فعليكم النصر الا تنصروهم لكن لا يجوز ان تنصر الكافر المسلم فهذا شيء اخر والنصوص في هذا كثيرة وعندنا امران الامر الاول الولاء والبراء فمن شروط الايمان - [00:03:04](#)

التوحيد ان يوالي الانسان المؤمن ويعدى الكافرين كما قال تعالى آآ قد كانت تكون اسوة حسنة في ابراهيم اذ قالوا لقوم ان الله منكم ومما تعبدون من دون الله والنصوص - [00:03:34](#)

ولا يجوز للمسلم ان يظاهر الكفار على المسلمين. فان ظاهرهم واعانهم على المسلمين فقد ارتكب بعضهم بعض النساء. ارتكب ناظر من نواقض الاسلام. ومضافة على المسلمين انواع. النوع الاول ان يغادر الكفار على المسلمين. مختارا غير مكره - [00:03:54](#)

محبه له والثاني ان يضاعف عن المسلمين مختارا غير مطلق مع بخله للكفار واعتقادي ان الاسلام هو الحق ولكنهم ظاهرهم اه رغبة او رهبة فهذا الذي عليه كثير من اهل العلم - [00:04:24](#)

انه ملحق بي. لقوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه. والثالث ان يناصر الكفار. نكرة ان يناسف مكرهه. غير مفترقة هذا محرم عليه وهو داخل في عموم قوله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة والذي في انفسهم قالوا - [00:04:54](#)

قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن لهم الله واسعة فتهاجروا فيها؟ ثم قال ان المستضعفين من الرجال والنساء والنساء لا يستطيعن فمن كان منكرها لم يدر له هذا الفعل لم يجز له هذا الفعل فان - [00:05:24](#)

وجب عليه ان يتخذ الاسباب التي يزيل بها هذا الاكراه. ومن ابقى على قتل مسلم لم يجز له ان يقتل مسلم. فالاكراه على قتل المسلم لا يبيح لك دم مسلم. ولذلك ولذا من - [00:05:44](#)

التي لا يعذر الانسان فيها الاكراه على قتل المسلم. فالمسلم اذا اكره على اصل المسلم ولو هدد نقول ليس ذلك باحق ليست نفسك باحق بالبقاء من المسلم الاخر. فهذا محرم لكن يزحزح عنه التي لا تعنيه لكن فعله محرم ويجب عليه ان - [00:06:04](#)  
واما مودة الكفار او محبتهم من غير ان تكون معاونة الله اعمال المسلمين فهذا ليس ناقضا من نواقض الاسلام. ليس هذا في الدين - [00:06:34](#)